

فقد ورد أن النبي ﷺ، قال: «لا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن». وقال عليه الصلاة والسلام، للإمام على رضي الله عنه وكرم الله وجهه: «يا على.. لا تجهر بقراءتك ولا بدعائك حيث يصلّي الناس، فإن ذلك يفسد عليهم صلاتهم».

وفى الدر المختار: يحرم رفع الصوت في المسجد إلا للمتفقهه. وقال ابن العماد الشافعي رحمه الله: تحرم القراءة جهراً على وجه يشوش على نحو مصل.

وعلى هذا.. فإننا نستطيع أن نُشير هنا إلى ما ذكره صاحب كتاب «الإبداع في مضار الابتداع»، حول موضوع:

قراءة سورة الكهف أو غيرها في المسجد

فقال - ما خلاصته - (من البدع) قراءة سورة الكهف يوم الجمعة بصوت مرتفع وترجيع. كترجيع الغناء، والناس ما بين راكع وساجد وذاكر وقارئ، متفكر، وناهيك ما يكون من العوام من رفع أصواتهم استحساناً لألحان القارئ من غير مبالاة بحرمة المكان والقرآن، وهذا كله مذموم لا يحل لوجوه:

- ١ - أن فيه تهويشاً على المتعبدين وهو حرام بالإجماع.
- ٢ - في رفع الأصوات في المسجد لغير حاجة شرعية.
- ٣ - كونه مخالفاً لما كان في زمن النبي ﷺ وزمن أصحابه فمن بعدهم، وصح أن أصحاب رسول الله ﷺ، كانوا يكرهون رفع الصوت بالذكر والقرآن لاسيما في المساجد، فإذا كان معه تهويش لا يشك في التحريم.